آليات ترشيد الحوافز الجبائية لترقية الاستثمار في الجزائر

Mechanisms for rationalizing tax incentives to Investment promotion in Algeria.

خيراني حكيم*	مخلوفي عزوز
مخبر دراسات التنمية الاقتصادية	مخبر دراسات التنمية الاقتصادية
جامعة عمار ثليجي بالأغواط – الجزائر–	جامعة عمار ثليجي بالأغواط – الجزائر–
hak.khirani@lagh-univ.dz	Az.Makhloufi@lagh-univ.dz

تاريخ الاستلام: 20 /2025/01 تاريخ القبول: 11 /2025/03 تاريخ النشر: 30 /2025/06

الملخص:

تهدف الدراسة الى أبراز مدى أهمية منظومة التحفيزات الجبائية التى اقرتها الجزائر، في اطار أجهزة وقوانين الاستثمار، سيما قانون الاستثمار 22-18، في جذب رؤوس الأموال الاستثمارية، نتيجة قدرتها الكبيرة على التأثير على سلوكيات المستثمرين، إضافة إلى تقييم وتحليل كلفة هذه التحفيزات، وانعكاساتها على استقطاب المشاريع الاستثمارية، تعزيز الايرادات الجبائية، تقليل الاعتماد على التمويل الريعي للخزينة العامة، والتوجه نحو التمويل الاستثماري،

خلصت الدراسة الى مجموعة من النتائج، منها ما يتعلق بجوانب القصور التي ميزت التحفيزات الجبائية المستخدمة في الجزائر لترقية الاستثمار، وضرورة العمل على ترشيدها بضوابط تنظيمية وقانونية، تمكنها من توفير مناخ استثماري ملائم لاستقطاب المشاريع الاستثمارية، عبر اعتماد الآليات الكفيلة بجعلها فعالة ومتجانسة، وقادرة على تحقيق الاهداف المنتظرة منها، وقدمت الدراسة مجموعة من المقترحات بهذا الشأن.

الكلمات المفتاحية: التحفيزات الجبائية، الاستثمار، الاعفاءات الجبائية، الترشيد.

تصنيف *JEL*: E62-E22-H30

Abstract :

The study aims to highlight the importance of the tax incentive system approved by Algeria, within the framework of investment mechanisms and laws, especially Investment Law 22-18, in attracting investment capital, due to its great ability to influence investor behavior, in addition to evaluating and analyzing the cost of these incentives, and their repercussions on attracting investment projects, enhancing tax revenues, reducing reliance on rentier financing for the public treasury, and moving towards investment financing.

The study concluded with a set of results, including those related to the shortcomings that characterized the tax incentives used in Algeria to promote investment, and the need to work on rationalizing them with regulatory and legal controls, enabling them to provide an appropriate investment climate to attract investment projects, by adopting mechanisms that make them effective and homogeneous, and capable of achieving the expected goals. The study presented a set of proposals in this regard.

Keywords: tax incentives, investment, tax exemptions, rationalization.

JEL classification codes: E62-E22-H30

*المؤلف المرسل: خيراني حكيم، hak.khirani@lagh-univ.dz

مقدمة

يقتضي تبني فلسفة الاقتصاد الحر من الحكومات ادراك متطلبات مسايرة التطورات العالمية الحاصلة في المجتمعات، وتجاوز التقلبات الاقتصادية التى تشهد مناخا تسوده مفاهيم ومتغيرات وتدابير، يفترض فيها التناسق والتجانس والتكامل، بهدف استعمالها بفعالية في القضاء على المشكلات الاقتصادية وبالشكل الذي يعود بالنفع على المجتمع ، وهذا لن يتحقق إلا اذا رافقته سياسة جبائية تستخدم ادوات وآليات تكون ضمن نظام يضفي عليها الصفة القانونية، من اجل تبرير تدخل الدولة كموجه للفعل الاقتصادي، لرسم مسارها المالي باستخدام العامل الجبائي.

راهنت الجزائر على تمويل الخزينة العمومية باستخدام الجباية العادية، عن طريق توسيع نطاق وعائها الجبائي، مما ادى الى ضرورة تشجيع الاستثمار لتحقيق التنمية والمساهمة في خلق الثروة وإنعاش الاقتصاد الوطني وتنويعه، عبر توفير مناخ استثماري تحفيزي، باستخدام الحوافز الجبائية التي منحتها القوانين الضريبية العامة أو قوانين الاستثمار، خصوصا القانون 22 – 18، وإنشاء العديد من الهيئات المسئولة على منح وإدارة هذه الحوافز أو النفقات، وجعل تأثيرها ايجابيا على القرارات الاستثمارية وعلى سلوك المستثمر.

كما تم تحديد مجموعة من الآليات التي كان ينتظر منها ان تكون فعالة في ترشيد استخدام التحفيزات الجبائية في الجزائر، وتكون كفيلة بتحقيق شفافية الإنفاق الجبائي، وضبط المسؤوليات، والمساءلة ذات الصلة بالنفقات الجبائية، بالاعتماد على الأطر القانونية لتحديد الأثر الذي تحملته الخزينة العمومية من الايرادات، في سبيل تحقيق اهدف تلك الحوافز المرتبطة بترقية الاستثمار، وابراز جوانب القصور التي عرفتها هذه الحوافز، وكيفية ترشيدها.

اشكالية البحث:

استنادا لما سبق، تتمحور اشكالية هذه الدراسة حول السؤال التالي: **ما هي آليات ترشيد التحفيزات الجبائية لتعزيز مساهمتها في ترقية الاستثمار في الجزائر؟**

تقتضي معالجة هاته الإشكالية الإجابة على التساؤلات الفرعية التالية:

- هل كانت التحفيزات الجبائية المعتمدة ، كافية لتنشيط مناخ الاستثمار في الجزائر؟
- هل كانت التدابير والآليات الجبائية التي تضمنتها قوانين الاستثمار، كفيلة بترشيد دور التحفيزات الجبائية في ترقية الاستثمار في الجزائر؟
- ماهي جوانب القصور في منظومة التحفيز الجبائي في الجزائر؟ وما هي آليات ترشيدها؟.

فرضيات البحث: يمكننا معالجة الإشكالية، انطلاقا من صياغة مجموعة من الفرضيات، نلخصها في النقاط التالية:

- تساهم التحفيزات الجبائية في تنشيط مناخ الاستثمار؛
- ساهمت التدابير والآليات الجبائية التى تعززت بها أجهزة وقوانين الاستثمار، في استقطاب رؤوس الاموال الاستثمارية في الجزائر؛
- هناك العديد من التدابير والآليات التي يمكن من خلالها ترشيد مساهمة التحفيزات الجبائية في ترقية الاستثمار في الجزائر.

اهمية البحث: يستمد البحث أهميته من المكاسب التي يحققها الاقتصاد الجزائري من خلال التوظيف العقلاني والرشيد لأدوات التحفيز الجبائي في ترقية الاستثمار، بسبب قدرتها على تنشيط المناخ الاستثماري، والتأثير على توجيه سلوك وقرارات المستثمرين.

أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى :

- ابراز الادوات والتدابير التى تساعد على قياس ومراقبة الإنفاق الجبائي من أجل ترقية الاستثمار والمحافظة على الأوعية الجبائية، من خلال تكييفها مع الاساليب الحديثة للسياسات المالية، عن طريق ترشيد احكام السياسة الضريبية؛
- ابراز منظومة التحفيزات الجبائية المعتمدة في الجزائر، ومدي تأثيرها في ترقية الاستثمار؛
- تحديد آليات ترشيد منظومة التحفيزات الجبائية المعتمدة في الجزائر، لترقية مساهمتها في تحسين الوضعية المالية للدولة، وإنعاش الاقتصاد الوطني من خلال ترقية الاستثمار.

منهج الدراسة: لمعالجة موضوع البحث تم الاعتماد على المنهج الوصفي لعرض مختلف التحفيزات الجبائية التى اقرتها أجهزة وقوانين الاستثمار في الجزائر، لا سيما القانون 22-18 المتعلق بالاستثمار، وكيفية استخدامها من أجل محاولة قياس فعاليتها واقتراح آليات ترشيدها.

هيكلة الدراسة: للإحاطة بالموضوع تم تقسيم البحث إلى العناصر التالية:

I. الخلفية النظرية لمنظومة التحفيزات الجبائية المستخدمة في ترقية الاستثمار بالجزائر

II. تقييم وتحليل أثر التحفيزات الجبائية المعتمدة في الجزائر وآليات ترشيدها.

I. الخلفية النظرية لمنظومة التحفيزات الجبائية المستخدمة في ترقية الاستثمار بالجز ائر.

1. الخلفية النظرية للتحفيزات الجبائية .

1.1.تعريف التحفيزات الجبائية: عرفت التحفيزات الجبائية او ما يعرف بالامتيازات الجبائية او التحريض الجبائي بالعديد من التعاريف نذكر منها:

- عرفت على أنها " تخلى الدولة عن حقها او جزء منه في الإيرادات الجبائية، من خلال منح مساعدات مالية غير مباشرة لبعض الأعوان الاقتصاديين بغية إحداث سلوك معين لديهم، شريطة اقرانها بشروط

معينة معروفة مسبقا تضعها الدولة لتوجيههم نحو نوع محدد من النشاطات، ومكان تواجده، وكذا إطاره القانوني...، وهذا من أجل تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية." (ثابتي، 2012، صفحة 47)

- كما عرفت وفقا لمجلس الضرائب الفرنسي(1979)،"يعتبر مصطلح التحفيز الجبائي أو الإنفاق الجبائي اختصار لعبارتين مأخوذتين من المالية العمومية، حيث يبين هذا المصطلح كنظير لعبارة"نفقات الميزانية"وكنقيض لعبارة"الإيرادات الضريبية"، والأمر هنا لا يعني المصطلح العادي للنفقات، بل المقصود به التنازلات عن ايرادات جبائية، وهذا بتطبيق إجراءات جبائية ذات طابع استثنائي. (بلهادي، 2018، صفحة 51)
- كما تعرف أيضا بأنها "إيرادات أقل ناتجة عن الحوافز الضريبية الناتجة عن عدم التقيد بالنظام العام لضريبة محددة لصالح دافعي ضرائب معينين أو بعض الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتي يمكن استبدالها بإعانة مباشرة". (CONSEIL.SUPERIEUR.DE. FINANCES، 2002، صفحة 7)
- وعرفها البعض بانها" مبلغ محدد من المال يقرر المشرع خصمه من وعاء الضريبة قبل تطبيق سعرها، أو معاملته معاملة ضريبية متميزة لمواجهة الأعباء المعيشية أو العائلية للممول الفرد تحقيقا للعدالة." (قطاوي، 2017، صفحة 23)

تأسيسا على ما سبق يمكن القول أن التحفيزات الجبائية المستخدمة بقصد ترقية الاستثمار هي مجموعة من الاجراءات والأدوات، تهدف إلى توجيه الأعوان الاقتصاديين نحو سلوك محدد ترغب فيه الدولة، ولم تكن لديهم فكرة تبنيه. مقابل الاستفادة من تحفيزات تتخلى الدولة بموجبها عن جزء من ايراداتها، غالبا ما تكون في شكل نفقات جبائية، قد يقرها نظام جبائي استثنائي، خارج نطاق النظام الجبائي العام.

2.1. خصائص التحفيزات الجبائية: تتميز بعدة خصائص نذكر منها :(لوالبية ومسعودي، 2020، صفحة 27)

- الاستفادة منها تكون اختيارية من طرف العون الاقتصادي، لأنها تتوقف على مدى تقديرهم للشروط والتدابر المحددة من طرف الدولة، دون أن يترتب عن ذلك أي إجراء؛
- هي اجراء استثنائي تهدف السياسة الاقتصادية من ورائه الى تحقيق ما هو مخطط تنفيذه من طرف الدولة، يتم منح هذه الامتيازات بعد دراسة معمقة للوضعية الاقتصادية من اجل ربطها بشروط وتدابير تضمن تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية المراد الوصول اليها؛
- هي تدابير مصوبة بدقة، من اجل تحقيق حركية اقتصادية في منطقة او مناطق مستهدفة ومحدودة؛

- محددة المدة، وفقا لتدابير وشروط يحددها المشرع الجبائي، لضبط المكلفين المستفيدين منها؛
- هي عملية ثنائية تبادلية، فالاستفادة منها تكون مقابل شروط تتماشي والأهداف التنموية؛
- تهدف إلى تحقيق أهداف المجتمع من خلال النظام الجائي بدلا من الأدوات الأخرى للتدخل الحكومي.

كما تستخدم النفقات(التحفيزات) الجبائية في البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء،غير أن فالأولى تعتبرها نوعا من الإنفاق العام، لذلك فهي تستخدم محاسبة تتعلق بالنفقات الجبائية وتخضعها لضوابط الميزانية العامة، أما البلدان النامية فتبقيها خارج رقابة الميزانية بالرغم من آثارها السلبية على ايرادات ميزانياتها. (بلهادي، 2018، صفحة 53)

3.1. اشكال التحفيزات الجبائية: تأخذ التحفيزات الجبائية عدة اوجه، فهناك من يحصرها في الاعفاءات والتخفيضات وتأجيل مواعيد الدفع والتخفيض في المعدل الضريبي، في حين يعتبرها البعض أوسع من ذلك، لذا سنتطرق الى أهمها، فيما يلي:

1.3.1.الإعفاءات الجبائية: تسمى أحيانا بالعطلة الضريبية، وهي إسقاط لحق الدولة عن بعض المكلفين، في مبلغ الضرائب الواجبة السداد مقابل التزامهم بممارسة نشاط معين في ظروف محددة، شريطة ان تكون مقررة بفضل التشريع الجبائي، وقد تكون كلية أو جزئية، وقد تكون دائمة أو مؤقتة، ويمكن تبويبها حسب اهدافها إلى:

- **الإعفاءات السياسية**: يتوخى من وراءها توثيق الروابط السياسية مع الدول الاخرى، بهدف منع الازدواج الضريبي.
- **الإعفاءات الاقتصادية:** تمنح للأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين، بغية تحقيق العديد من الأهداف الاقتصادية للدولة، كتشجيع الاستثمار في قطاعات اقتصادية معينة، ومناطق معينة، وكذا جلب رؤوس الاموال الاجنبية.
- **الإعفاءات الاجتماعية**: تمنح للأفراد والجهات أو لمؤسسات معينة ليس هدفها الربح، كالمؤسسات الثقافية والخيرية والدينية، لتشجيعها على العمل الخيري والثقافي،

ويعاب على الاعفاءات الجبائية في كونها: (عفيف، 2014، صفحة 38)

- تعتبر الاعفاءات المؤقتة حافزا قوي للتهرب الضريبي، حيث تستطيع المؤسسات الخاضعة للضرائب الدخول في علاقات مع المؤسسات المعفاة أرباحها من خلال التسعير القائم على التحويلات المتبادلة؛
- تعتبر فرصة لتحايل المستثمرين بالالتفاف على فترة الإعفاء الضريبي المؤقت وتمديدها، وتحويل المشروع القائم إلى مشروع جديد كإغلاق المشروع وإعادة تشغيله تحت اسم مختلف لنفس المالكين؛
- يغلب على الإعفاء المؤقت، استقطاب المشروعات القصيرة الأجل، غير نافعة مقارنة بطويلة الأجل؛

➢ صعوبة ضمان شفافية الإعفاءات المؤقتة، وتحديد تكلفتها على إيرادات الميزانية.

2.3.1.التخفيضات الجبائية: وتسمي المعدلات الجبائية التفضيلية، وتعني التعامل مع بعض المكلفين معاملة ضريبية مميزة على خلاف المكلفين آخرين، بحجة تحفيزية مرتبطة بالسياسة المالية للدولة، بغرض تخفض العبء الضريبي على قطاع معين، لتحقيق أهداف مدروسة وفقا للشروط وتدابير معينة، يأخذ التخفيض الضريبي الاوجه الاتية:

- **تخفيض في معدل الضريبة:** يصطلح عليها بالمعدلات التفضيلية، كأن يرتبط معدل الضريبية ارتباطا عكسي مع حجم المشروع، وقد نحج هذا النوع من التخفيضات في مجال انشاء المناطق الصناعية الحرة. مثل تخفيض معدل الضريبة على أرباح الشركات في الجزائر إلى 10% في إعادة استثمار الأرباح(قانون الضرائب المباشرة، 2025. المادة 150).
- **تخفيض في المادة الخاضعة للضريبة:** ونعني بذلك ان تستبعد مبالغ محددة من المداخيل الخاضعة للضريبة، عند احتساب مقدار الضريبة، مثل تخفيض30% من الدخل الخاضع للضريبة على الدخل الإجمالي في حالة إعادة استثمار الأرباح في الجزائر. (قانون الضرائب المباشرة، 2025. المادة 21).(يحي، 2007/2006، صفحة 26)
- **القرض الضريبي:** هو حق ضريبي قابل للتحميل على ضريبة أخرى، وهو عبارة عن امتياز ضريبي لمستفيدين يتمتعون بشروط خاصة، يعمل على التخفيض من قيمة الضريبة المستحقة، ويؤدي إلى تحقيق وفرات ضريبية، ولا تتغير هذه الوفرات الضريبية تبعا لسلم الاقتطاع التصاعدي.

3.3.1.الإجراءات الضريبية التقنية: يقصد بها، المعالجة الضريبية المرتبطة بالمؤسسة، ويَّرتب عنها أثار ضريبة تحفيزية تسمح بتخفيف العبء الضريبي ومن بينها:

- **نظام الاهتلاك:** الاهتلاك المالي هو انخفاض قيمة عنصر نشيط بسبب استعماله، يتمثل في عدة أنماط، حيث تطرح قيمة هذا القسط سنويا من قيمة الربح الخاضع للضريبة، اذا يصبح عبء ضريبي وبالتالي يعتبر الاهتلاك مسألة ضريبية بحكم تأثيره المباشر على النتيجة، اذا كلما كبر حجم مخصصات الاهتلاك كلما اعتبر امتياز لصالح المؤسسة الاقتصادية. (عفيف، 2014، صفحة 38)
- **إمكانية ترحيل الخسائر الى السنوات اللاحقة:** تعبر هذه التقنية وسيلة لامتصاص الاثار الناجمة عن تحقيق خسائر خصوصا في السنوات الأولى من نشاط المؤسسة، تحملها على السنوات اللاحقة بشرط ألا تتجاوز مدة اربع سنوات كما هو الحال في الجزائر. (طالبي، 2009، صفحة 318)

4.1.شروط نجاح وفعالية التحفيزات الجبائية: تتوقف فعالية ونجاح التحفيزات الحبائية في تحقيق أهدافها، اذا تقرر استهداف تنمية منطقة أو مجال من المجالات الاقتصادية، عبر توجيه المستثمرين نحوها، على توافر شروط نجاحها ونجاعتها، ومن هذه الشروط نجد:

- دقة صياغة التشريعات المرتبطة التحفيزات الجبائية، وبشكل لا يحتمل اكثر من تأويل؛
- ضمان التناسق بين آليات وأدوات التحفيزات الجبائية والأهداف المراد تحقيقها من خلالها؛
- ضرورة التنسيق بين المناخ الاقتصادي للدولة وشكل التخفيزات الجبائية التى تتناسب معه؛
- توحيد الجهة الادارية التى تدير وتسهر على تطبيق التحفيزات الجبائية؛
- دور التحفيزات الجبائية لا ينتهى بمجرد اقرارها قانونا، بل يجب متابعتها لمعرفة مدى تحقيق اهدافها؛ (ولهي، 2019، صفحة 128)
- مدى مساهمة المشروع الاستثماري المحفز في زيادة التدفقات النقدية الداخلة من العملة الصعبة؛
- تبسيط اجراءات الحصول على التحفيزات الجبائية، وتاهيل الادارة الضريبية والرفع من درجة كفاءتها ونزاهتها. (زيدان، 2022، صفحة 155)

2. منظومة التحفيزات الجبائية المستخدمة في ترقية الاستثمار بالجز ائر.

1.2. الاطار العام للتحفيزات الجبائية في ظل قو انين الاستثمار الصادرة قبل 2016.

اصدرت الجزائر حزمة من التشريعات والقوانين الخاصة بتشجيع الاستثمار(قوانين الاستثمار، قانون المناجم، قانون المحروقات)، أفرزت أساليب متباينة احيانا و متكاملةأحيانا اخرى، لمعالجة إشكالية الاستثمار، وبالأخص الاستثمار الخاص المحلي او الأجنبي، حيث عرفت اصدار ثمانية قوانين متعلقة بالاستثمار، تضمنت مجموعة من الامتيازات والتحفيزات، كان القصد منها جذب رؤوس الاموال المستهدفة(زبير و عبابسة، 2015، صفحة 167)، وسنحاول الاشارة إلى اليها باختصار، غير أننا سنركز على آخر قانون استثمار عرفته الجزائر و ما جاء به من تجفيزات والصادر سنة 2022:

1.1.2.قانون الاستثمار لسنة 1963: أصدر اول قانون للاستثمار تحت رقم 63-277، وفقا لنظام اقتصادي معين، مع ظهور اول هيئة خاصة بالاستثمار باسم اللجنة الوطنية للاستثمار برئاسة مدير التخطيط.

2.1.2. قانون الاستثمار لسنة 1966: صدر القانون تحت رقم 66-284، بحجة سد الثغرات، كما عرف المبادئ التي يقوم عليها رأس المال الخاص، وحدد المزايا الممنوحة له، وحول رئاسة اللجنة لوزير المالية والتخطيط،

3.1.2. قانون الاستثمار لسنة 1982:كان اخر قانون استثمار تم اصداره في ظل الاقتصاد الموجه، تحت رقم 11-82، وأعاد تسمية اللجنة الوطنية للاستثمارات باسم اللجنة وطنية للاعتماد برئاسة وزير التخطيط والتهيئة العمرانية، ولها فروع ولائية برئاسة الولاة، يبثون في الاستثمارات التي لا تتجاوز(30) مليون دج، كما أنشاء الديوان الوطني لتوجيه الاستثمار الخاص الوطني.

4.1.2.قانون الاستثمار لسنة 1988: جاء مع تدهورت أسعار النفط، وتفاقم حجم المديونية، وإعادة جدولتها، واجبرت السلطة على وضع مجموعة من الاصلاحات الاقتصادية والتشريعية، منها قانون النقد والقرض 10/90 الذي خول للبنك المركزي مسؤولية مراقبة البنوك التجارية في توزيع القروض، وترخيص الاستثمار الاجنبي، وحرية الاستثمار وتحويل الاموال بعد تأشيرة البنك المركزي، وبأمر من رئاسة الجمهورية اصدر القانون رقم 88-25، المتعلق بتوجيه الاستثمارات الخاصة والوطنية.

5.1.2.قانون الاستثمار لسنة 1993: صدر تبعا للمرسوم التشريعي رقم 93-12، المتعلق بترقية الاستثمار، (زبير وعبابسة، 2015، صفحة 167) والذي تزامن مع الاصلاح الضريبي لسنة 1992، كان يهدف لتدارك القصور الذي اتسمت به القوانين السابقة، وجاء نتيجة الظروف المالية الخانقة، زيادة على الاوضاع الامنية الخاصة، وكذا لجوء الدولة الى اعادة جدولة ديونها، ويعتبر القانون اول خطوة في الاقتصاد الحر، فقد سمح بحرية الاستثمار، وأنشأ وكالة ترقية الاستثمار، ومنح للمستثمر الحق في الطعن أمام الهيئة الوصية، كما جاء بالعديد من الإعفاءات الجبائية للمستثمرين مقارنة بالقوانين السابقة، الا أنه لم يحقق الأهداف التى كانت منتظرة منه رغم التحفيزات الممنوحة فيه.

6.1.2.قانون الاستثمار لسنة 2003: بالتوازي مع المجهودات المبذولة من قبل الدولة على مختلف الأصعدة، والتحسن في اسعار المنتجات الطاقوية، صدر الأمر الرئاسي رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001، المتعلق بتطوير الاستثمارات، والذي تميز باستبدال فكرة ترقية الاستثمار بفكرة تطويرها، بهدف خلق مناخ ملائم لدفع الاستثمارات المحلية والاجنبية، بكيفية تمكن من توظيف الضريبة كأداة تحفيز قصد التأثير على المستثمرين، وتوجيه الاستثمار نحو القطاعات والمناطق المستهدفة بالتنمية، وأحدث بموجب هذا الامر المجلس الوطني للاستثمارات، والوكالة وطنية لترقية الاستثمارات.

7.1.2.قانون الاستثمار لسنة 2016: صدر القانون رقم 16-09 المؤرخ في 3 أوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار، وأهم ما جاء به، هو إلغاء الخوصصة، وأضاف مزايا جبائية لأنشطة خاصة، وحافظ على الوكالة الوطنية لترقية ألاستثمار وقسمها إلى اربع 04 مراكز، إلا انه تم استبداله بالقانون 22-18.

2.2.منظومة التحفيزات الجبائية الممنوحة لترقية الاستثمار في القانون 22- 18:

1.2.2. أهداف القانون22- 18: جاء صدور القانون 22-18 المتعلق بالاستثمار، بهدف:

- تحسين مناخ الاستثمار، أعطى الأولوية للشركات الوطنية بعد فشل القطاع الخاص في إحداث الوثبة الاقتصادية نظرا لانتشار الفساد المالي والإداري، مع المحافظة على المزايا الجبائية والعقارية قصد جلب المستثمرين الأجانب؛

- التركيز على توفير ظروف مناسبة، لتحرير روح المبادرة لتنويع الاقتصاد الوطني، ضمن رؤية شاملة ومستقرة، تؤطرها جملة من الشروط تتعلق بتكريس مبادئ حرية الاستثمار والشفافية والمساواة؛

- تعزيز النظام القانوني لحماية المستثمرين من البيروقراطية، تماشيا مع أحكام دستور 2020.

2.2.2. مقاربات القانون 22-18: حمل قانون الاستثمار لسنة 2022 عدة مقاربات، منها المؤسساتية، والقانونية، والضريبية، والتنظيمية التوجيهية، نبرزها في الاتي:

- **المقاربة المؤسساتية:** تتمثل في إعادة تنظيم الإطار المؤسساتي المتعلق بالاستثمار على النحو الاتي:

➢ الابقاء على المجلس الوطني للاستثمار، مع تركيز مهامه، على اقتراح السياسة الاستثمارية، وتنسيقها، وتقييم تنفيذها، وإلغاء المراكز المكلفة بتقديم الخدمات لإنشاء المؤسسات الاستثمارية؛

➢ اعادة تسمية الهيئة المسيرة من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار الى الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار في الجزائر، مع منحها دور المروّج والمُرافق للاستثمارات، وأوكلت رئاستها الى السيد الوزير الأول (الجريدة.الرسمية.العدد:60، 2022، صفحة 6) بالإضافة الى إنشاء شباك وحيد ذو اختصاص وطني، خاص بالاستثمارات الكبرى والأجنبية، وشبابيك وحيدة لامركزية ذات اختصاص محلي، بهدف استقبال المستثمرين، وتسجيل وتسيير ومتابعة ملفات الاستثمار، كما تهتم بمرافقة المستثمرين لدى الادارات.

- **المقاربة القانونية:** تتمثل في تسليط أقصى العقوبات على كل من يعرقل إنجاز المشاريع الاستثمارية إضافة إلى تنصيب لجنة تابعة لرئاسة الجمهورية تتلقى شكاوى المستثمرين، وإيجاد حل للعراقيل التي قد تواجههم، ولتسهيل عملية اطلاع المستثمرين على كل المعلومات المتعلقة بالاستثمار، انشئت منصة رقمية تديرها الوكالة، وهي أداة اتصال تقدم المعلومات المتعلقة بفرص الاستثمار وعرض الأراضي والحوافز والمزايا والإجراءات ذات الصلة، وتسمح للمستثمرين بإتمام اجراءاتهم الشكلية الخاصة بالاستثمار، هي أداة لتوجيه الاستثمارات ودعمها ومراقبتها أثناء فترة التشغيل؛

- **المقاربة الضريبية:** تبين الامتيازات الجبائية التي يتضمنها القانون كالإعفاءات، والتخفيضات، وتأجيل دفع الضريبة للمستثمرين، وفقا النظام التحفيزي المختار من بين الانظمة التحفيزية التى اعتمدت لتشجيع الاستثمار، نظام القطاعات، نظام المناطق، نظام الاستثمارات المهيكلة، بالإضافة الى التحفيزات الجبائية ، وشبه جبائية، والجمركية، المنصوص عليها في القانون العام.

- **المقاربة التنظيمية التوجيهية**: تمثلت في صدور مراسيم تنظيمية تزامنا مع صدور القانون رقم22-18 المتعلق بالاستثمار، موضحة ما جاء فيه، مما اضفى نوع من الجدية في تبني هذا القانون وتحقيق الاهداف المسطرة، والعمل على اعطائه اكثر مصداقية في توجيه المستثمرين، نحو الجزائر من خلال:

➢ تبسيط اجراءات تسجيل الاستثمارات، (تقليص للوثائق ووقت دراستها واتخاذ قرار الموافقة من عدمه)، وكيفية التنازل عنها او تحويلها، كما وضحت قوائم النشاطات والسلع والخدمات غير قابلة للاستفادة من المزايا، وكذا الحدود الدنيا من التمويل للاستفادة من ضمان التحويل،

➢ تذليل الصعوبات المحتملة التى قد يواجهها المستثمر، (الجريدة.الرسمية.العدد:60، 2022) اسندت لممثلي الإدارات والهيئات الممثلة في الشباك الوحيد، القيام في الآجال المحددة في التشريع والتنظيم المعمول بهما، تسليم جميع القرارات والوثائق والتراخيص المرتبطة بإنجاز الاستثمار واستغلاله؛

➢ تكليف كل من الوكالة، والادارة الجبائية، والادارة الجمركية، وادارة الاملاك الوطنية، والصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الاجراء، باحترام الواجبات والالتزامات المكتتبة فيما يخص المزايا الممنوحة، (الجريدة.الرسمية.العدد:60، المرسوم التنفيذي رقم 22-303 ، 2022، صفحة 57) ومتابعة الاستثمارات والتدابير الواجب اتخاذها في حالة عدم الوفاء بها واحترامها.

3.2.2. التحفيزات الجبائية في القانون رقم 22-18، المتعلق بالاستثمار

انشأ القانون الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار(AAPI)، وعزز صلاحياتها بالشباك الموحد في معالجة ملفات الاستثمار في آجال محدودة، كما اعتمد مقاربة، تراعى فيها الاستثمارات التي تضمن نقل التكنولوجيا وتوفير مناصب الشغل. كما اعتمد التحفيزات الجبائية كأداة فعالة في ترقية الاستثمار، وفق القطاعات والمناطق والاستثمارات ذات الطابع الهيكلي، زيادة على ما هو ممنوح من امتيازات في القانون الجبائي العام. وقدمنح القانون رقم 22-18 المتعلق بالاستثمار المشاريع المحدثة في اطار الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار الحوافز الجبائية وفق الأنظمة التالية:

1.3.2.2.نظام الحو افز للمناطق التي توليها الدولة أهمية خاصة "نظام المناطق"

يقصد " بالمناطق التي توليها الدولة أهمية خاصة"، البلديات والمواقع المحددة في كل من الملحق الاول والثاني والملحق الثالث، والمعبر عنها بشكل عام بـ الهضاب العليا والجنوب، والجنوب الكبير، والبلديات التي يتطلب تنميتها دعما خاصا من الدولة، وكذا البلديات ومواقع ذات موارد طبيعية يمكن تطويرها، وتثمينها. (المرسوم التنفيذي رقم 22-301، 2022، (الجريدة.الرسمية.العدد:60، المرسوم تنفيذي رقم 22-300.، 2022، صفحة 28؛ 28 القانون رقم 22-18، المادة 28) "

مع الاشارة ان بعض النشاطات غير مؤهلة للاستفادة من مزايا نظام المناطق " (مثل صناعة المواد التبغية، انتاج حديد التسليح...)، (تعليمة.رقم:811، 29 ديسمبر 2022)، يتم تحيين قائمة المواقع التابعة للمناطق التي توليها الدولة أهمية خاصة، عند الحاجة، باقتراح من الوزارة المعنية.

الجريدة.الرسمية.العدد:60، المرسوم تنفيذي رقم 22-300 2022،.، 2022، صفحة 28)

تستفيد الاستثمارات المشمولة بـ"نظام المناطق". بالمزايا الجبائية على مرحلتين وهما:

- **مرحلة الإنجاز:** حددت فترت الانجاز بمدة لا تتجاوز (05) سنوات بداية من تاريخ تسجيل الاستثمار لدى الوكالة او من تاريخ تسليم رخصة البناء، مع امكانية تمديد اجل الإنجاز، حيث تستفيد الاستثمارات من:

- الاعفاء من الحقوق الجمركية للسلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات المستوردة أو المقتناة محليا التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛
- الإعفاء من دفع حق نقل الملكية، والرسم على الإشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعني؛
- الإعفاء من حقوق التسجيل المفروضة على العقود التأسيسية للشركات والزيادات في الرأسمال؛
- الاعفاء من حقوق التسجيل، والرسم على الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية؛
- الاعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار لمدة عشر(10) سنوات، ابتداء من تاريخ الاقتناء.

- **مرحلة الاستغلال:** تستفيد الاستثمارا فيها ولمدة تتراوح من (05) إلى (10) سنوات بداية من تاريخ الشروع في الاستغلال من:

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات IBS؛
- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني TAP.

2.3.2.2.نظام الحوافز للقطاعات ذات الأولوية " نظام القطاعات"

تشمل الاستثمارات المنفذة في " نظام القطاعات" المناجم والمحاجر، والفلاحة، وتربية المائيات، والصيد البحري، والصناعة الغذائية، والصناعة الصيدلانية، والبتروكيميائية، والخدمات، والسياحة، والطاقات الجديدة والمتجددة، واقتصاد المعرفة، وتكنولوجيات الإعلام والاتصال. (القانون 22-18، المتعلق بالاستثمار، المادة 26؛ الجريدة.الرسمية.العدد:50، 2022، صفحة 08)

إلا انه توجد بعض الاستثمارات مستثناة من الاستفادة من مزايا نظام القطاعات، مثل نشاط الوساطة العقارية، ونشاط تصليح وتركيب كل المعدات الهاتفية. (تعليمة.رقم:811، 29 ديسمبر 2022)

تستفيد الاستثمارات المشمولة بـ" نظام القطاعات "بالمزايا الجبائية على مرحلتين وهما:

- **مرحلة الإنجاز:** حددت فترة الانجاز بمدة لا تتجاوز (03) سنوات بداية من تاريخ تسجيل الاستثمار لدى الوكالة او من تاريخ تسليم رخصة البناء، مع امكانية تمديد اجل الانجاز، حيث تستفيد الاستثمارات من:

- الاعفاء من الحقوق الجمركية للسلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات المستوردة أو المقتنية محليا التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛
- الاعفاء من دفع حق نقل الملكية، والرسم على الإشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعني؛
- الإعفاء من حقوق التسجيل المفروضة على العقود التأسيسية للشركات والزيادات في الرأسمال؛
- الاعفاء من حقوق التسجيل والرسم على الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية؛
- الاعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار لمدة عشر(10) سنوات، ابتداء من تاريخ الاقتناء

▪ **مرحلة الاستغلال:**تستفيد فيها الاستثمارات لمدة تتراوح من (03) إلى (05) سنوات بداية من تاريخ الشروع في الاستغلال من:

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات IBS؛
- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني TAP .

3.2.2. 3. نظام الحو افزللاستثمارات ذات الطابع المهيكل "نظام الاستثمارات المهيكلة."

يقصد بالاستثمارات المنفذة في " نظام الاستثمارات المهيكلة" الاتي: (القانون رقم 22-18 المادة 30؛ الجريدة.الرسمية.العدد:50، 2022، صفحة 09) الاستثمارات ذات الإمكانات العالية لتكوين الثروة، (الجريدة.الرسمية.العدد:60، مرسوم تنفيذي رقم 22 - 302، 2022، صفحة 45) حيث يؤهل لنظام الاستثمارات المهيكلة، الاستثمارات التي تستوفي، مناصب عمل مباشرة تساوي أو تفوق خمسمائة (500) منصب، وقيمة استثمارية تساوي أو تفوق عشرة (10) ملايير دينار جزائري"، والتوظيف من خلال استحداث مناصب شغل مؤهلة، من المرجح أن تزيد من جاذبية المنطقة وتحدث تأثيرًا مضاعفًا وقدرة دافعة على النشاط الاقتصادي من أجل تنمية مستدامة، كما تساهم في إحلال الواردات، وتنويع الصادرات، والاندماج ضمن سلسلة القيم العالمية والجهوية، واقتناء التكنولوجيا وحسن الأداء، تستفيد الاستثمارات المشمولة بـ" نظام الاستثمارات المهيكلة "من المزايا الجبائية على مرحلتين وهما:

▪ **مرحلة الإنجاز:** حددت فترة الانجاز بمدة لا تتجاوز خمس (05) سنوات بداية من تاريخ تسجيل الاستثمار لدى الوكالة او من تاريخ تسليم رخصة البناء، مع امكانية تمديد اجل الانجاز، وتمنح فيها الاستثمارات الحوافز التالية:

- الاعفاء من الحقوق الجمركية للسلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات المستوردة أو المقتناة محليا التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛
- الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض والرسم على الإشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعني؛
- الإعفاء من حقوق التسجيل المفروضة على العقود التأسيسية للشركات والزيادات في الرأسمال؛
- الاعفاء من حقوق التسجيل والرسم على الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية؛
- الإعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار لمدة عشر(10) سنوات، ابتداء من تاريخ الاقتناء.

- **مرحلة الاستغلال:** تستفيد فيها الاستثمارات لمدة تتراوح من (05) سنوات إلى (10) سنوات بداية من تاريخ الشروع في الاستغلال من:

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات IBS ؛
- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني TAP ؛
- تستفيد الاستثمارات المهيكلة من مرافقة الدولة عن طريق التكفل جزئيا أو كليا بأعمال التهيئة والمنشآت الأساسية الضرورية لتجسيدها، عللى أساس اتفاقية تعد بين المستثمر والوكالة التي تتصرف باسم الدولة، وتبرم الاتفاقية بعد موافقة الحكومة.

3.2.منظومة التحفيزات الجبائية الممنوحة لترقية الاستثمار في اطار أجهزة دعم الشغل.

تستفيد المشاريع الاستثمارية المحدثة في اطار الوكالة الوطنية لتنمية المقاولاتية. والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة من امتيازات جبائية خلال مرحلتي إنشاء المشروع وتوسيع طاقته الإنتاجية (قانون الضرائب المباشرة، 2025، المادة؛ قانون التسجيل، 2025، المادة؛ قانون الرسم على رقم الأعمال، 2025، المادة).

1.3.2. مرحلة الانجاز: تشمل امتيازات هذه المرحلة، ما يلي:

- الاعفاء من حقوق نقل الملكية بمقابل مالي للإكتسابات العقارية الخاصة في اطار إنشاء النشاط .
- الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة (TVA) لمقتنيات التجهيزات والخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار الخاص بمرحلتي الانشاء والتوسيع بالنسبة للنشاطات الخاضعة للنظام الضريبي الحقيقي (لا تستفيد السيارات السياحية من هذا التدبيرإلا اذا كانت تشكل الأداة الرئيسية للنشاط)

- تطبيق نسبة مخفضة بـ 5% تخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة والداخلة مباشرة في انجاز الاستثمار.

2.3.2.مرحلة الاستغلال: تمنح فيها للمشروع الاستثماري الحوافز التالية:

- الاعفاء من الرسم العقاري على البناءات والبناءات الاضافية لمدة 03 سنوات، 06 سنوات أو 10 سنوات حسب موقع المشروع، ابتداءا من تاريخ اتمامها ؛
- الاعفاء من الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) أو حسب الحالة (IRG أوIBS) لمدة 03 سنوات، 06 .
- عند انتهاء فترة الاعفاء المذكورة في المطة السابقة، يمكن تمديدها لسنتين (02) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (03) عمال على الأقل لمدة غير محددة؛
- عدم احترام التعهد الخاص بخلق مناصب الشغل يؤدي الى سحب الامتيازات الممنوحة والمطالبة بالحقوق والرسوم الواجب دفعه.

II. تقييم وتحليل أثر التحفيزات الجبائية المعتمدة في الجزائر وآليات ترشيدها

1. تقييم وتحليل لأثر التحفيزات الجبائية المعتمدة في الجزائر

1.1.أثر التحفيزات الجبائية على تطوير الاستثمار في الجزائر: عرفت المشاريع الاستثمارية المحدثة بفعل التحفيزات الجبائية الممنوحة في اطار وكالة ترقية االاستثمار وأجهزة دعم الشغل التطورات التالية:

1.1.1.تطور المشاريع الاستثمارية المحدثة في اطار الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار(ANDI سابقا).

عرفت المشاريع الاستثمارية المصرح بإحداثها في اطار الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار إلى غاية غاية نهاية أوت 2024، الوضعية المبينة في الجدول الموالي:

الجدول (01): المشاريع الاستثمارية المصرح بإحداثها في اطار الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار إلى غاية نهاية أوت 2024.

(الوحدة مليون دج)

قطاع النشاط	عدد المشاريع الممولة	النسبة (%)	حجم الاستثمارات	النسبة (%)
الفلاحة	1466	2,42	347937	2,29
الأشغال العمومية	11354	18,77	1428341	9,39
الصناعة	13533	22,38	8991187	59,12
الصحة	1298	2,15	301796	1,98
النقل	25704	42,50	1047907	6,89
السياحة	1191	1,97	1255026	8,25
الخدمات	5931	9,81	1837248	12,08
المجموع	60 477	100,00	15 209 442	100%

حصيلة الفترة من 1 نوفمبر 2022 إلى 31 أوت 2024

جميع القطاعات	9063	100	4027200	100

المصدر: (Bulletin d'information Statistique de la PME N°40, 2022, p 17).

يتضح من معطيات الجدول ضعف عدد المشاريع التي استقطبتها الوكالة منذ تأسيسها. وإلى غاية أوت 2024، إضافة إلى ضعف نصيب القطاعات الانتاجية من المشاريع، على غرار القطاع الفلاحي، والقطاع الصناعي، والقطاع السياحي بينما استقطب قطاع النقل عالبية المشاريع، ما يكشف ضعف مساهمة التحفيزات الجبائية في توجيه الاستثمار نحو القطاعات القادرة على تطوير وتنويع الاقتصاد.

2.1.1 حصيلة المشاريع الاستثمارية المحدثة في اطار أجهزة دعم الشغل

1.2.1.1. الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

عرفت حصيلة المشاريع المصرح بإحداثها في اطار هذه الوكالة، الوضعية التالية:

الجدول (02): المشاريع الاستثمارية المصرح بها في اطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر إلى غاية جوان 2022.

قطاع النشاط	عدد المشاريع الممولة	حجم التمويل دج	النسبة (%)
الفلاحة	130 286	9 239 016 742,43	13,54%
الصناعات الصغيرة	380 549	19 854 468 261,70	39,51%
الأشغال العمومية	85 489	7 808 984 280,79	8,88%
الخدمات	190 435	18 015 246 554,68	19,77%
الحرف التقليدية	169 687	10 326 530 535,22	17,62%
التجارة	5 630	1 418 976 794,99	0,58%
الصيد	995	138 979 762,24	0,10%
المجموع	963 071	66 802 202 932,05	100,00%

المصدر: (Bulletin d'information Statistique de la PME N°41 , 2022, p 25).

سجلت الوكالة 963071 مشروعا بنهاية جوان 2022، شكلت منها الصناعات المصعرة نسبة 39,51%، ثم الخدمات 19,77% ، فالحرف التقليدية بنسبة 17,62%.

2.2.1.1. الوكالة الوطنية لتنمية المقاولاتية والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة: حيث عرفت كل من الوكالة والصندوق تسجيل المشاريع التالية:

الجدول (03): المشاريع الاستثمارية المصرح بإحداثها في اطار الوكالة الوطنية لتنمية المقاولاتية والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة إلى غاية جوان 2022.

الوكالة الوطنية لتنمية المقاولاتية				الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة			
قطاع النشاط	عدد المشاريع الممولة	النسبة (%)	حجم التمويل (مليون دج)	قطاع النشاط	عدد المشاريع الممولة	النسبة (%)	حجم التمويل (مليون دج)
الفلاحة	60 626	% 15	229 030, 77	الفلاحة	26 977	%16.83	113 742,15
الصناعة	32 080	% 8	158 329, 95	الصناعة	12 950	%8.08	61 498,81
أ العمومية	36 760	% 9	143 240 ,93	أ العمومية	8 949	%5.58	37 603,67
الخدمات	111 301	% 28	368 489 ,44	الخدمات	32 390	%20.21	118 276,43
ن البضائع	56 850	% 14,2	147 695 ,04	ن البضائع	46 124	%28.79	120 632,29
ن سافرين	19 024	% 5	46 958 ,94	ن مسافرين	12 347	%7.70	29 611,13
ح تقليدية	44 005	% 11	113 402 ,81	ح تقليدية	16 668	%10.40	55 316,53
باقي القطاعات	41027	%9.80	118016,13	باقي القطاعات	3 797	%2.36	18 099.16
المجموع	401 673	% 100	1 325 164 ,05	المجموع	160 202	%100	554 780,18

المصدر: (ulletin d'information Statistique de la PME N°41 , 2022, p 26- 29).

بلغ عدد المشاريع المصرح بإحداثها في اطار هذه الوكالة 673 401 مشروعا، اتجه غالبيتها نحو قطاعي الخدمات والنقل ما يبرز ضعف التحفيزات الجبائية في توجيه الاستثمارات الانتاجية التي هي أساس تطوير الاقتصاد وتنويع ايرادات الخزينة العامة.

اما بخصوص الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة قاربت المشاريع الاستثمارية لقطاع النقل نسبة 50 % من العدد الإجمالي للمشاريع الاستثمارية المصرح بها، ثم تأتي الفلاحة والحرف التقليدية، هذا ما يبرز قصور التحفيزات الجبائية في تنمية المشروعات الانتاجية.

في مقابل هذه التطورات في عدد المشاريع الاستثمارية، عرفت النفقات الجبائية أو كلفة التحفيزات الجبائية بما فيها تلك الموجهة لأجهزة دعم الشغل والاستثمار التطورات الموضحة في الجداول التالي:

الجدول رقم (04) : تطور النفقات الجبائية في الجزائر لفترة الدراسة "2014-2024"

السنة	النفقات جبائية	نسبة التطور	نفقات دعم الاستثمار مليار دج	نسبة التطور
2014	510,439	%46,38	105, 971	%11,43
2015	895,624	%43,00	107, 551	%1,46
2016	886,322	-%1,04	72,670	%11,43
2017	957,193	%7,39	152,080	%11,43
2018	808,444	-%18,39	143,083	-%6,28
2019	692,821	-%18,68	92,682	-%54,37
2020	375,752	-%84,38	100,412	%7,69
2021	366,987	-%2.38	101,109	%0,68
2023	448,489	%18,19	84,377	-%19,83
2024	495,522	%9,49	102,587	%17,75

المصدر : من اعداد الباحثان اعتمادا على التقارير التقييمية لمجلس المحاسبة حول المشاريع التمهيدية لقانونين تسوية الميزانية للسنوات(2014-2021) - قانون المالية لسنة(2023 –2024).

نستنتج من معطيات الجدول ان النفقات الجبائية عرفت تزايدا في السنوات الاولى من فترة الدراسة حيث تجاوزت 957 مليار دينار سنة 2017، غير أن سنة 2016 سجلت تراجعا طفيفا (1.04%) مقارنة مع سنة 2015، ثم بدأت في تراجع شبه منتظم سنة تلوى الاخرى حتى بلغت حدود 367 مليار دينار سنة 2021، أما بالنسبة للنفقات الجبائية المرتبطة بأجهزة دعم الاستثمار فقد ارتفعت قيمة النفقات الممنوحة للمشاريع الاستثمارية الناشطة في اطار الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، الوكالة الوطنية لتنمية المقاولاتية، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة من 105,972 مليار دج سنة 2014 إلى 107,551 مليار دج سنة 2015. لتصل الى 152,080 مليار دج سنة 2017، لتعرف بعد ذلك بعض التراجع، لكن بغض النظر عن قيمتها، تم تسجيل العديد من المؤاخذات حول طريقة إدارة هذه الحوافز، من بينها:

- استمرار الصعوبات التي تواجه الادارة الجبائية في تحديد وتقييم هذه النفقات، واقتصار دورها على توفير قيمة الاعفاءات الجبائية الممنوحة في اطار الأنظمة التفضيلية. وغياب تقييم النفقات الجبائية الممنوحة بموجب القانون العام، وسبب ذلك هو التأخر في إنشاء نظام معلومات مركزي. (مجلس.المحاسبة، 2020، صفحة 44)

- فشل التنسيق بين الادارات المتدخلة وهي الجمارك والضرائب والأملاك الوطنية وهيئات دعم الاستثمار، مما دفع ببعض المستثمرين إلى تحويل مشروعاتهم إلى وجوهات مغايرة أو التنازل عن المعدات المكتسبة. (مجلس.المحاسبة، 2020، صفحة 34)

- منح التحفيزات من قبل الادارة الجبائية دون تمكنها من التمييز بين مرحلة الانجاز ومرحلة الاستغلال وحالات إنشاء أو توسيع النشاط، وقد تسببت هذه الوضعية في منح امتيازات غير مستحقة، الترخيص بإعفاءات لبعض المكلفين في غياب مقررات منح الامتيازات، وعدم القيام بالمعاينة الميدانية للتأكد من مدى احترام المستثمرين لإلتزاماتهم. (مجلس.المحاسبة، التقرير التقييمي لمجلس المحاسبة حول المشروع التمهيدي لقانون تسوية الميزانية لسنة 2015، 2015، صفحة 34)

أما عن هيكلة النفقات الجبائية حسب طبيعة الضريبة للفترة (2014 – 2021). فهي التالي:

الجدول رقم (05) : هيكلة النفقات الجبائية حسب طبيعة الضريبة للفترة "2014-2021"

(الوحدة: مليار دج)

السنة	مديريات كبريات المؤسسات			مديريات الولائية للضرائب			الإدارة الجمركية		المجموع
	TVA	IBS	TAP	TVA	IBS	TAP	TVA/ imp	DD	
2014	غ م	غ م	غ م	95,508	6,742	3,721	192,104	212,364	510,439
2015	289,724	12,144	3,862	97,787	6,086	3,669	227,196	255,175	895,648
2016	308,813	11,614	5,164	58,169	3,533	2,979	236,332	259,689	886,322
2017	288,266	12,508	5,561	80,537	2,824	2,704	294,668	270,083	957,540
2018	306,364	22,243	10,913	53,684	3,962	2,404	189,692	219,170	808,435
2019	308,688	15,756	9,922	30,578	4,122	2,772	125,772	195,212	692,851
2020	29,799	21,102	26,302	20,15	3,486	9,666	90,398	174,311	375,239
2021	15,061	18,381	17,302	10,196	3,677	23,409	90,101	188,629	366,759
المجموع	1546,715	113,748	79,026	446,609	34,432	51,324	1446,263	1774,633	5492,750

المصدر : من اعداد الباحثان اعتمادا على التقارير التقييمية لمجلس المحاسبة حول المشاريع التمهيدية لقانونين تسوية الميزانية للسنوات(2014 _ 2021)

ما يمكن استنتاجه من خلال الجدول (06) ان مجموع مبلغ النفقات الجبائية على مستوى ثلاث مديريات خلال فترة (2014-2021) هي 5492 مليار دج، تمثل منها TVA اكثر من نصف مجموع النفقات الجبائية لنفس الفترة بمبلغ اكثر من 3439 مليار دج، ثم تأتي الحقوق الجمركية بمبلغ 1774 مليار دج، وفي الاخير الرسم على النشاط المهني بمبلغ 278 مليار دج،

ويمكن تمثيل الجدول أعلاه في الشكل الموالي:

TVA = 3439,587 = 62,61 % IBS = 148,18 = 2,69 %

TAP = 130,35 = 2,37 % DD = 1774,633 = 32,30 %

شكل رقم (01) هيكلة النفقات الجبائية حسب الصيغة الضريبية في الجزائر خلال الفترة "2014- 2021"

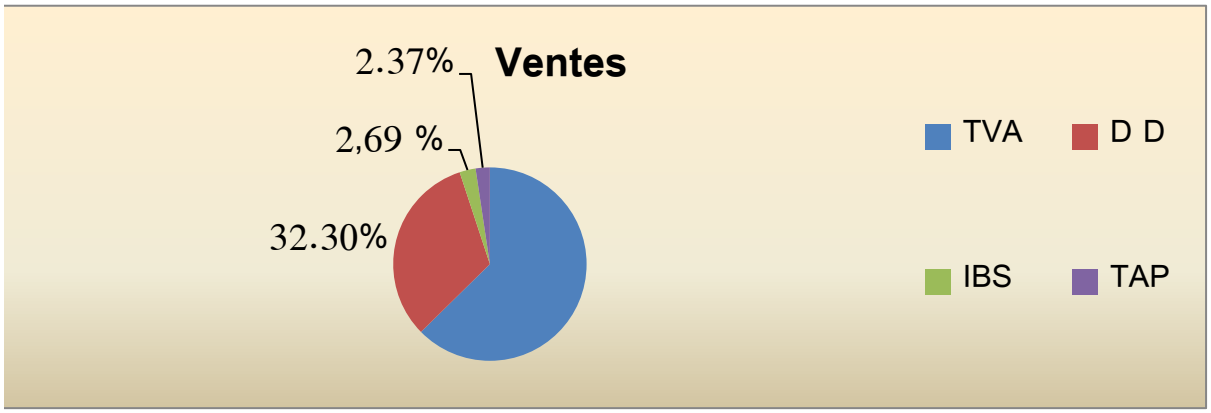

المصدر : من اعداد الباحثان اعتمادا على الجدول رقم (05)

يوضح الشكل (02) هيكلة النفقات الجبائية للفترة (2014-2021)، حيث يلاحظ ان حوافز TVA تأتي المرتبة الاولى من حيث القيمة المعنية بالإعفاء خلال فترة (2014-2021)، فنسبتها تزيد عن 62,61 %، أي (45% بالنسبة لمديريات كبريات المؤسسات، 13% بالنسبة للمديريات الولائية للضرائب، 42% بالنسبة للإدارة الجمركية)، ثم تليها الحقوق الجمركية DD بثلث قيمة النفقات الجبائية تقريبا وبما يمثل 32,30%، ثم الضريبة على ارباح الشركات IBS، والرسم على النشاط المهنيTAP، بنسبة 5%، من مجموع قيمة النفقات الجبائية للفترة.

2.1. أثر التحفيزات الجبائية على ايرادات الميزانية العامة: يمكن تحديد نسبة ما تمثله هذه النفقات من الايرادات العامة والايرادات الجبائية في الجدول التالي:

الجدول رقم (06) : نسبة النفقات الجبائية إلى اجمالي الايرادات والايرادات الجبائية للفترة "2014-2021"

(الوحدة: مليار دج)

السنة	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
ا الايرادات1	3.924,06	4.563,796	5.026,131	6.072,323	6.405,240	6 594,646	5.183,351	5.900,633
ا الجبائية2	2.089,77	2.360,373	2.491,990	2.661,685	2,713,150	2.849,218	2.682,224	2.762,131
ن الجبائية3	510,439	895,648	886,322	957,540	808,435	692,851	375,239	366,759
1/2	%53.25	%51.71	%49.58	%43.83	%42.35	%43.20	%51.74	%46.81
1/3	%13,00	%19.62	%17.63	%15.67	%12.62	%10.50	%7.23	%6.21
2/3	%24.42	%37.94	%35.56	%35.97	%29.79	%25.76	%13.98	%13.27

المصدر : من اعداد الباحثان اعتمادا على التقارير التقييمية لمجلس المحاسبة حول المشاريع التمهيدية لقانونين تسوية الميزانية للسنوات(2014- 2021)

إن ما يمكن استنتاجه من معطيات الجدول(07) هو:

- التزايد المستمر وشبه المنتظم في اجمالي الايرادات العامة، والإيرادات الجبائية، عدا سنة 2020، اين سجلنا انخفاضا محسوسا في الايرادات، بسبب تراجع اسعار المحروقات، والظروف الاستثنائية التى تزامنت وأزمة كورونا،
- تناقص نسبة الايرادات الجبائية من اجمالي الايرادات من سنة الى اخرى، وبشكل شبه ثابت للفترة (2014-2021)، اين كانت نسبتها 53.25% سنة 2014، ثم انخفضت الى 43.20%، اي ما يعادل انخفاض ب 10 نقاط،
- الارتفاع الحاصل في اجمالي الايرادات ليس متأتيا من الايرادات خارج المحروقات، ومنه نستخلص ان النفقات الجبائية لم تساهم في تنمية الاستثمار بشكل يعزز الايرادات خارج المحروقات، ومن ثم عدم تحقيق أهدافها، وكانت بمثابة تبديد للأموال.
- قد يرجع ضعف الايرادات إلى اسباب أخرى منها التقنية مثل صعوبة التحكم في بعض الضرائب (مثل الضريبة على الاملاك)، ومنها ما هو مرتبط بضعف الإمكانيات الذي أدى الى عدم القدرة على تخفيض حجم بواقي التحصيل، ومواجهة الغش الضريبي والتهرب الضريبي، ماعد سنة 2019 اين كان اجمالي الايرادات مرتفع مقارنة بالسنوات الاخرى، وهذا راجع الى ارتفاع في الايرادات الجبائية بنسبة تطور قدرت ب 5,01 % مقارنة مع سنة 2018، هذا التطور نتج عن ارتفاع الضرائب المباشرة 5,17%، وحواصل رسم رقم الأعمال بـ 3,29%، والحقوق الجمركية بـ 12,81%. ويمكن تمثيل الجدول أعلاه في الشكل الموالي:

الشكل رقم (02) : نسبة النفقات الجبائية إلى اجمالي الايرادات والإيرادات الجبائية للفترة "2014-2021"

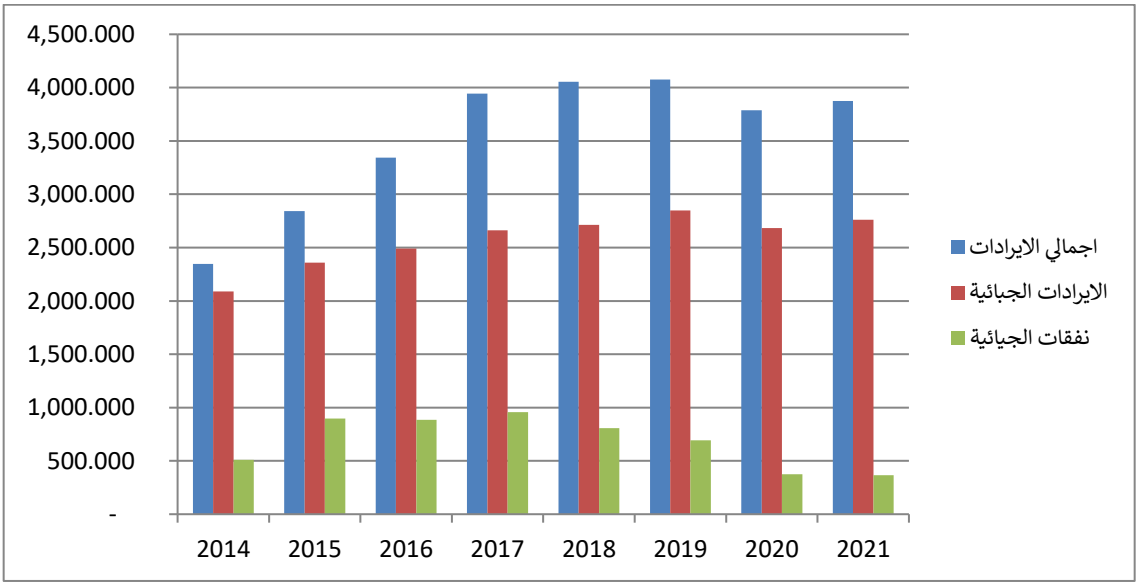

المصدر : من اعداد الباحثان اعتمادا على الجدول رقم (06)

تظهر معطيات الشكل (02) أن مقارنة النفقات الجباية مع كل من اجمالى الايرادات من جهة، والإيرادات الجبائة من جهة أخرى، تبين التزايد في النسبةالى غاية نهاية سنة 2017، اين بلغت الى**15.67%**، ثم بدأت بالانخفاض حيث وصلت الي **6.21%** نهاية سنة 2021، وهو ما ينسحب على مقارنة النفقات الجبائية مع الايرادات الجبائية، حيث بلغت في متوسطها لفترة الدراسة **21.27 %.**

بلغت اقصى نسبة لها نهاية سنة 2017 حيت سجلت نسبة **35.97%**، ثم انخفضت الى حدود **13.27%**، سنة 2021، وهذا ما يبين ان النفقات الجبائية المتنازل عنها في شكل امتيازات جبائية، بهدف تشجيع الاستثمار وخلق مناصب الشغل اعطت نتائج اقل مما كان منتظر منها، مما يؤثر سلبا على الإيرادات الجبائية، ويبقي الارتباط الكبير والدائم للميزانية بالجباية البترولية، وهنا يجب العمل على ايجاد آليات اكثر فاعلية، تضمن تسيير اكثر جدية للامتيازات الجبائية، ومتابعة المشاريع الاستثمارية، ونقييم الأضرار التي لحقت بالخزينة، والتنسيق بين مختلف المصالح الجمركية وأملاك الدولة والضرائب والهيئات الوطنية من اجل دعم افضل للاستثمار ومتابعة صارمة لتكلفة الامتيازات.

3.1. أثر التحفيزات الجبائية على نفقات الميزانية العامة

يمكن تلخيص تأثير النفقات الجبائية على نفقات الميزانية في الجدول التالي:

الجدول رقم (07) : نسبة النفقات الجبائية إلى نفقات الميزانية للفترة الدراسة "2014-2021"

(الوحدة: مليار دج)

السنة	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
ن ميزانية1	6.975,794	7.424,332	6.543,489	6.858,640	8.441,598	8.035,056	7.340,163	7.925,633
ن تسيير2	4.430,249	4.660,359	4.326,908	4.497,046	4.488,310	4.768,391	4.727,475	5.450,446
ن تجهيز3	2.545,544	2.589,023	2.031,257	2.269,753	3.953,288	3.266,665	2.612,689	2.474,787
ن جبائية4	510,439	895,648	886,322	957,540	808,435	692,851	375,239	366,759
1/4	%7,31	%12,06	%13,54	%13,96	%9,57	%8,62	%5,11	%4,62
2/4	%11,52	%19,21	%20,48	%21,29	%18,01	%14,53	%7,93	%6,72
3/4	%20,05	%34,59	%43,63	%42,18	%20,44	%21,20	%14,36	%14,81

المصدر : من اعداد الباحثان اعتمادا على التقارير التقييمية لمجلس المحاسبة حول المشاريع التمهيدية لقانونين تسوية الميزانية للسنوات(2014- 2021)

إن القراءة التى نستنتجها من الجدول رقم(08) هي ان متوسط نسبة ما تمثله النفقات الجبائية بالنسبة لنفقات الميزانية في فترة (2014-2021)، بلغت 9.34% ، وهي نسبة معتبرة، اذ تمثل متوسط نسبة (14.96% من نفقات التسيير و26.40% من نفقات التجهيز)، ما يعني أنه لو لم تتخلى الدول على هذه النفقات لكانت قد غطت نفقات الميزانية في حدود العشر منها، او غطت اكثر من ربع نفقات التجهيز، ويمكن تمثيل معطيات الجدول في الشكل الموالي:

الشكل رقم (04) : تطور النفقات الجبائية مقارنة نفقات الميزانية للفترة الدراسة "2014-2021"

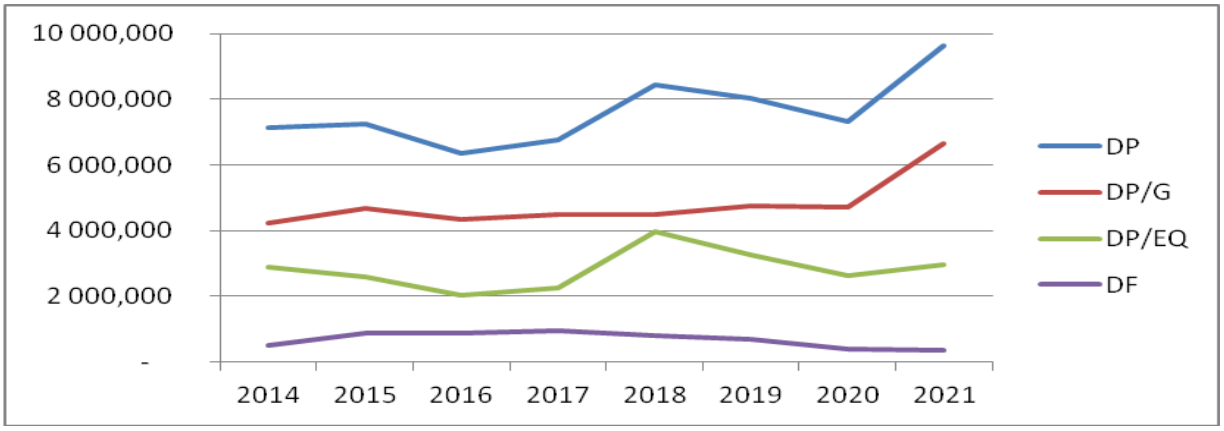

المصدر : من اعداد الباحثان اعتمادا على الجدول رقم (08)

2. آليات ترشيد التحفيزات الجبائية في الجزائر.

حسب ما هو متعارف عليه في ألاقتصاد لتشجيع الاستثمار والدفع بعجلة التنمية، من الضروري الاعتماد على الامتيازات الجبائية، الا انها ليست العامل الوحيد لذلك، ومما سبق من محاور هذه الدراسة وما أبرزته من جوانب قصور في تأثير التحفيزات أو النفقات الجبائية على القرارات الاستثمارية، تم تحديد عدة آليات نراها فعالة ومناسبة لترشيد النفقات الجبائية في الجزائر منها:

1.2.من حيث الاطار القانوني الملائم: إذ يتوجب في هذا الاطار:

- ضرورة وضع إطار قانوني يضمن ويكفل سهولة الاجراءات الاستثمارية وشفافية سياسة الإنفاق الجبائي، ويحدد صلاحيات ومسؤوليات كل جهة إدارية ذات صلة بالنفقات الضريبية؛
- اعتماد الأطر القانونية التي نوفر آليات قياس تكلفة التحفيزات الجبائية ومراقبتها، على غرار ما أشار اليه القانون 18-15، من عناصر تخدم هذا التوجه، منها:

➢ رفع الحرج على الجهات المخولة في منح الامتيازات الجبائية، من خلال اعطاءها مفهوم او تعريف واضح يستند إليه لمعرفة فعاليتها، او لتقدير تكلفتها؛

➢ وضع مؤشرات تستخدم في قياس مدى فعالية النفقات الجبائية لاحقا، لتبرير استعمالها بدل الانفاق المباشر؛

➢ تضمين قانون المالية أحكاما تقضي بمنح النفقات الجبائية، مع تقدم تقريرا يبرز الجوانب التالية:

✓ اعطاء توضيح يبرر تدخل الدولة لكيفية تحقق هدف منح النفقة الجبائية؛

✓ ضمان حدوث تغيير في السلوك المستثمر المستهدف بالتحفيز، وحسب ما خطط له، مع اعطاء توقعات لنتائج هذه السياسة؛

✓ تحديد البيانات الواجب إدراجها في التقارير مع ذكر مصادرها ودرجة موثوقيتها، كتكلفة النفقات الجبائية، والنتائج المتوقعة منها، والجهات المستفيدة منها؛

- ✓ الزام الجهات المانحة للامتيازات الجبائية قانونا بالتقييم الدوري لها وفقا لقواعد معروفة مسبقا؛
- ✓ الزام الجهة المسؤولة بتقدير ميزانية الإنفاق الجبائي، ومقارنتها مع تقديرات النفقات الجبائية للفترات السابقة عند مناقشة الميزانية، بهدف تقييم فعالية برامج النفقات الجبائية، إلى جانب برامج الإنفاق العام المباشر؛
- ✓ تحديد مدى قدرة الحكومة على تحقيق الأهداف المسطرة، واجبارها على ادراجها في مشاريع القوانين التي تتضمن منح نفقات جبائية جديدة أو تمديد أخرى، مع ضرورة تقدير تكلفتها، وإدراج اقتراحات لتعويض النقص المسجل في التحصيل.

- تجميع كل النفقات الجبائية وتضمينها في القوانين الجبائية مثل ما أوصي به كل من صندوق النقد الدولي ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، وتضمينها في قانون الميزاتية، لتكون مراقبة ومصادق عليها من طرف السلطة التشريعية، ولتبسيط النظام الجبائي؛ (بلهادي، 2018 ، ص 146)
- توخي الشفافية في منح النفقات الجبائية، وتجنب كثرة التعديلات في التشريعات المرتبطة بها، فعدم استقرار هذه التشريعات يفقدها الشمول والتجانس، ويكتنفها الغموض وعدم الفهم وكثرت التأويل، وتكريسا لمبدأ الاستقرار جاء في القانون 22-18 المتعلق بالاستثمار انه لا يتم أي تعديل فيه الابعد 10 سنوات، بهدف الحماية القانونية للمركز المالي والقانوني للمستثمر، إلا انها آلية ترشيد قانونية غير كافية. (الجريدة.الرسمية.العدد:50، 2022، صفحة 05)
- تبويب الانفاق الجبائي، بشكل يجعله أكثر سهولة للاستخدام، ويمكن كل مكلف من التعرف على الالتزامات والنفقات الجبائية الموافقة لنشاطه، ويعزز ثقة المستثمر في التدابير الجبائية المنتهجة لتشجيع الاستثمار، كما يشكل عامل استقرار للسياسة المالية والاستثمارية على وجه الخصوص، لان الحالة العكسية تثير مخاوف المستثمرين وتحول دون تكيفهم بسرعة مع تلك التدابير، ما قد يحول دون تحقيق اهداف المستثمرين والدولة معا..

2.2.من حيث السياسة التحفيزية المتبعة: من الآليات المقترحة في هذا الاطار:

- من الضروري اعادة تصميم وترشيد أدوات النحفيز الجبائي من اجل تقليل تشوهات تخصيص الموارد.
- إن فشل الحوافز الجبائية في تحقيق أهدافها لا يعود للحوافز في حد ذاتها ، وانما يعود إلى الطريقة التى صممت وطبقت بها، فهي مصدر الخلل الوظيفي الذي قد تعرفه، لانه يجب ان يتوافق تصميم سياسة الحوافز الجبائية مع مبادئ الاستقرار والشفافية وسهولة القراءة والمرونة والأنصاف، (hind, 2023, p. 60) وحتى يتحقق الإنصاف الضريبي يجب عدم المساس بمبدأ عدالة الضريبة بين المكلفين، وتوجيهها في مسار غير الذي انشئت لأجله، وهو تحقيق اهداف اجتماعية، زيادة على الهدف الاسمى في

استخدامها كوسيلة لإعادة التوازن بين القطاعات الاقتصادية، مما يؤدي الى جلب رؤوس الاموال في شكل استثمارات نحقق من وراءها تنمية مستدامة؛

- عدم تعميم التحفيزات الجبائية، حتى لا تنقلب من محفز ايجابي الى اداة تسهل الافلات من تأدية الحقوق الضريبية؛
- اتباع سياسة تحفيزية انتقائية، تخص بها قطاعات دون الاخرى او تمنح لمشاريع استثمار معينة حسب اهميتها ومدى تحقيق جملة من الاهداف؛
  - يجب ان لا تمنح الامتيازات الجبائية دفعة واحدة بحجة تنشيط وتوجيه الاستثمار، فمن الاحسن منحها مجزأة على مراحل، تبدأ مع بدء المشروع الاستثماري وتزيد الحوافز كلما أثبت ذلك المشروع كفاءة في الاداء ، وإلغائها في حالة اخلال صاحب المشروع بالشروط المطلوبة؛
  - تنويع الأدوات التحفيزية، والابتعاد على ربطها بالإجازة الضريبية بشكل مبالغ فيه، فلكل أداة تحفيز أثر محدد، حتى لا تتعاظم مخاطر الخزينة العمومية من الافراط في الامتيازات الجبائية دون عائد، خصوصا للمشاريع الاستثمارية حديثة النشأة لأنها لا توفر لها وفر ضريبي في مرحلة الانطلاق خاصة عند تحقيقها لخسارة، على عكس بعض الأدوات الأخرى، على غرار الاهتلاك المعجل، في حالة ربط الاستفادة منه بجلب التكنولوجيا المتطورة، فهو يحقق وفر ضريبي مهم، لان قيام المشروع الاستثماري في بدايته مرتبط باكتساب تثبيتات بشكل فعلي وتكون اكثر نفعية وفاعلية ؛

3.2.من حيث التنسيق بين النظام الجبائي وادوات تنفيذ ومراقبة الامتيازات الجبائية

إن تحقيق التحفيزات الجبائية لأهدافها مرهون بتوفر عدة عوامل اهمها:

- توفر ادارة ضريبية فعالة وذات كفاءة تحول دون توجيه التحفيزات الجبائية الى وجهة غير التى وجدت من اجلها، لأن ذلك يصنف في خانة التهرب والغش الضريبي ؛
- سد الطريق أمام المشاريع الاستثمارية الصورية أو الانتهازية التي هدفها الاستفادة من الامتيازات الجبائية في شكل تهرب ضريبي مقنن وبمجرد انتهاء مدة الاعفاء تصفى او تظهر تحت تسمية أخرى، حتى تستفيد من الحوافز مرة أخرى، ولمحاربة مثل هذه التصرفات يجب على الادارة الجبائية ان تكون اطاراتها على جميع الاصعدة: الضريبية والمالية، وعلى الصعيد الفلسفي السلوكي للأفراد المستثمرين، وأن تعمل على تحسين علاقتها مع المستثمرين، تقليص مدة حل الخلافات التى قد تنشأ معهم. (hind, 2023, p. 61)

4.2.من حيث توفر تدابير وأدوات القياس والتقييم : إذ ينبغي في هذا المجال:

- توفير ادوات فعالة على مستوى الادارة الجبائية، لاستخدامها في اعداد قاعدة بيانات تعتمد في تقييم النفقات الاجبائية، وتكون في متناول الجميع، للوصول الى معطيات تخص نفقات جبائية لها مصداقية وموثوقية وهذا ما يعاب على الادارة الجبائية في الجزائر(المبرر سر المهنة)؛
- منح الاستقلالية التامة في الحصول على المعلومة للجهة المسئولة على تقدير وتقييم النفقات الجبائية، اتجاه الهيئات الادارية المسيرة لها، بإبرام اتفاقات تنص على كيفية محددة للوصول الى المعلومة، والوسائل المستخدمة لنقلها، مع تحديد تاريخ استلامها، وهوية المسؤولين عن إدارة الاتفاق في كل مؤسسة؛
- يجب على الجهات المعنية بحساب تكلفة النفقات الجبائية، تطوير اساليب المحاكاة (اسلوب الخسارة في الإيرادات، اسلوب مكاسب الايرادات، اسلوب مقارنة النفقات المعادلة) التى تمكن من تحديد تكلفتها، وتقفى اثارها الاقتصادية والاجتماعية، أي عن طريق حساب الفرق بين ما كان مستحق في غياب الانفاق الجبائي والمحصل فعلا؛
- ادراج النفقات الجبائية في الميزانية العامة. لأن ذلك يمكن السلطة التشريعية من الزام الحكومة بتوضيح خيارتها الضريبية، اتجاه مواطنيها وتقديم محاسبة كاملة للطريقة التى اعتمدتها في الإنفاق الجبائي، لأن ذلك يعزز الرقابة والمساءلة حول النفقات الجبائية، ويضفي عليها الشفافية، ويقلل من خطرها على الوظيفة الاساسية للنظام الضريبي، وهي تحصيل الايرادات.
- رقمنة تسيير النفقات العمومية بدءً من الدراسة إلى التصفية إلى الإنفاق إلى النتائج المترتبة عنها.

III. الخاتمة

لقد حاولنا من خلال هذه الدراسة استعراض منظومة التحفيزات الجبائية التى اقرها النظام الجبائي الجزائري، في اطار هيئات وقوانين الاستثمار لا سيما القانون المتعلق بالاستثمار لسنة 2022، والدور الذي قد تكون لعبته في تطوير الاستثمار عبر استقطاب أكبر ما يمكن المشاريع الاستثمارية ، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج وقدمت جملة من المقترحات نوجزها في التالي:

1.النتائج: أن أبرز النتائج التي توصلت لها الدراسة هي:

- تأخذ التحفيزات الجبائية العديد من الأوجه، فهناك من يحصرها في الاعفاءات والتخفيضات وتأجيل مواعيد الدفع والتخفيض في المعدل الضريبي، في حين يعتبرها البعض أوسع من ذلك؛
- تتوقف فعالية ونجاح التحفيزات الحبائية في تحقيق أهدافها، على توافر شروط نجاحها ونجاعتها، لأن فشل الحوافز الجبائية في تحقيق أهدافها لا يعود للحوافز في حد ذاتها ، وانما يعود إلى كيفية تصميمها والطريقة التى طبقت بها، فهي مصدر الخلل الوظيفي الذي قد تعرفه؛

- قد تشكل التحفيزات الجبائية دافعا قويا للتهرب الجبائي، من خلال دخول المؤسسات الخاضعة للضرائب في علاقات مع المؤسسات المعفاة عبر التسعير القائم على التحويلات المتبادلة، كما أنها قد تمثل فرصة لتحايل المستثمرين بالالتفاف على فترة الإعفاء الضريبي وتمديدها، وتحويل المشروع القائم إلى مشروع جديد كإغلاق المشروع وإعادة تشغيله تحت اسم مختلف لنفس المالكين؛
- عملت الجزائر على تشجيع الاستثمار، عبر توفير مناخ استثماري تحفيزي، باستخدام الحوافز الجبائية التي منحتها القوانين الضريبية العامة أو قوانين الاستثمار، خصوصا القانون 22 – 18، كما أنشأت العديد من هيئات إدارة هذه الحوافز أو النفقات، بسبب تأثيرها الايجابي على القرارات الاستثمارية وعلى سلوك المستثمرين؛
- عرفت كلفة التحفيزات الجبائية بما فيها تلك الموجهة لأجهزة دعم الشغل والاستثمار تطورات مهمة في الجزائر،غير أنها لم تساهم في استقطاب رؤوس الاموال الاستثمارية بالقدر المرغوب فيه، مما سينعكس سلبا على الإيرادات الجبائية، ويبقي ارتباط إيرادات الميزانية العامة بالجباية البترولية
- استمرار الصعوبات التي تواجه الادارة الجبائية في تحديد وتقييم نفقات التجفيزات الجبائية، واقتصار دورها على توفير قيمة الاعفاءات الجبائية الممنوحة في اطار الأنظمة التفضيلية. وغياب تقييم النفقات الجبائية الممنوحة بموجب القانون العام، بسبب التأخر في إنشاء نظام معلومات مركزي.وفشل التنسيق بين الادارات المتدخلة في إدارة التحفيزات، وهي الجمارك والضرائب والأملاك الوطنية وهيئات دعم الاستثمار، مما دفع ببعض المستثمرين إلى تحويل مشروعاتهم إلى وجوهات مغايرة أو التنازل عن المعدات المكتسبة.

2.الاقتراحات: إن أهم المقترحات التي تقدمها الدراسة، هي:

- تقدير النفقات الجبائية وادراجها في الميزانية العامة للدولة، حتى تتم دراستها تحديد اهدافها وبدائلها الممكنة، والتنبؤ بنتائجها، وتقييم فعاليتها، ومعرفة مدى تأثيرها على الانفاق العام، من خلال الزام الحكومة العمل بالقانون العضوي 18-15، مع اعداد تقارير سنوية مفصلة يتم ادراجها في الميزانية العامة لتحديد حجم تكلفة الانفاق الذي تتحمله الدولة، ويتم من خلال تفعيل دور المديرية المكلفة بالحوافز الجبائية، التى من مهامها احصاء وتقييم الامتيازات الجبائية سواء في القانون المالية او قانون الاستثمار؛
- العمل على ايجاد آليات اكثر فاعلية، تضمن تسيير اكثر جدية للامتيازات الجبائية، ومتابعة المشاريع الاستثمارية، ونقييم الأضرار التي لحقت بالخزينة، والتنسيق بين مختلف المصالح الجمركية وأملاك الدولة والضرائب والهيئات الوطنية من اجل دعم افضل للاستثمار ومتابعة صارمة لتكلفة الامتيازات؛

- توفير ادوات فعالة على مستوى الادارة الجبائية، لاستخدامها في اعداد قاعدة بيانات تعتمد في تقييم النفقات الاجبائية، وتكون في متناول الجميع، للوصول الى معطيات تخص نفقات جبائية لها مصداقية وموثوقية؛
- اتباع سياسة تحفيزية انتقائية، تخصص لقطاعات دون الاخرى او تمنح لمشاريع استثمار معينة حسب اهميتها ومدى تحقيقها للأهداف المرغوبة؛
- تحديد الادوات والتدابير التى تساعد على قياس ومراقبة الإنفاق الجبائي من أجل ترقية الاستثمار والمحافظة على الأوعية الجبائية، من خلال تكييفها مع الاساليب الحديثة للسياسات المالية، عن طريق ترشيد احكام السياسة الضريبية.

IV. المراجع

1.المراجع باللغة العربية

❖ ولهي ,ب .(2019) .النظام الضريبي الفعال في ظل الدور الجديد للدولة، المنظمة العربية للتنمية الادارية .مصر : المنظمة العربية للتنمية الادارية.

❖ بلهادي ,م .(2018) .مشاكل قياس مستوى الإنفاق الجبائي في ظل النظام الضريبي الجزائري .الجزائر: أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر.03

❖ ثابتي ,خ .(2012) .دراسة تحليلية حول الضريبة والقطاع الخاص-دراسة حالة ولاية تلمسان .الجزائر :رسالة ماجستير، تخصص :تسيير المالية العامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان.

❖ عفيف ,ع .ا .(2013/2014) .فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة دراسة حالة الجزائر خلال الفترة .(2012 --2001)الجزائر :أطروحة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف.01

❖ يحي ,ل .(2006/2007) .دور الامتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية دراسة حالة :مؤسسة المطاحن الكبرى للجنوب -بسكرة -للفترة .2005 - 2003 :الجزائر :رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة.

❖ خواثرة ,س .(2020) .الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في قوانين الاستثمار الجديدة .مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد09 :، العدد.03 :

❖ زبير ,ع & .,عبابسة ,س .(2015) .دور الحوافز الضريبية في جذب الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر .مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والادارية، العدد.04:

❖ زيدان ,ز .(2022) .دور الحوافز الضريبية في جذب الاستثمار الاجنبي المباشر قراءة في قانون الاستثمار - 18-22 .2022مجلة دراسات جبائية، المجلد11:، العدد.02:

❖ طالبي ,م .(2009) .اثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها في جذب الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر .مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد06 :، المجلد.05 :

❖ قطاوي ,م .ي .(2017) .، الإعفاءات الضريبية وأثرها على تحقيق الأهداف الضريبية .فلسطين :جامعة النجاح الوطنية.

❖ لسلوس ,م .,بربار ,ن & .,تمار ,أ .(2012) .التحفيزات الجبائية وإشكالية تمويل الجماعات المحلية بالجزائر .مجلة دراسات جبائية، العدد.01:

❖ لوالبية ,ف & .,مسعودي ,م .(2020) .أثر التحفيزات الجبائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الحصيلة الجبائية في الجزائر-دراسة قياسية .-مجلة البديل الاقتصادي، المجلد06 :، العدد.01:

❖ وارزقي ,م .(2022) .التحفيزات الجبائية المخصصة للاستثمار مع تقييم حصيلة الاستثمار في الجزائر خلال الفترة 2018 – 2002مجلة التنظيم والعمل، المجلد11 :، العدد.03 :

❖ الجريدة.الرسمية.العد، 50.(2022) .القانون رقم 18-22المؤرخ في 24يوليو 2022المتعلق بالاستثمار .الجزائر : الأمانة العامة للحكومة.

❖ الجريدة.الرسمية.العدد 60.(2022) .60:المرسوم التنفيذي رقم 298-22المؤرخ في 08سبتمبر 2022يحدد تنظيم الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار وسيرها .الجزائر :الأمانة العامة للحكومة.

❖ الجريدة.الرسمية.العدد 60 .(2022) :المرسوم التنفيذي رقم 303-22المؤرخ في 8سبتمبر المتعلق بمتابعة الاستثمارات الواجب اتخاذها في حالة عدم احترام الواجبات والالتزامات المكتتبة .الجزائر :الأمانة العامة للحكومة.

❖ الجريدة.الرسمية.العدد 60 .(2022) :المرسوم تنفيذي رقم 300-22مؤرخ في 08سبتمبر 2022، يحدد قوائم النشاطات والسلع والخدمات غير القابلة للاستفادة من المزايا وكذلك الحدود الدنيا من التمويل للاستفادة من ضمان التحويل .الجزائر :الأمانة العامة للحكومة.

❖ الجريدة.الرسمية.العدد 60 .(2022) : المرسوم التنفيذي رقم 302 - 22، المؤرخ في 8سبتمبر 2022الذي يحدد معايير تأهيل الاستثمارات المهيكلة وكيفيات الاستفادة من مزايا الاستغلال وشبكات التقييم .الجزائر :الأمانة العامة للحكومة.

❖ التقارير التقييمية لمجلس المحاسبة حول المشاريع التمهيدية لقانونين ضبط الميزانية للسنوات (2014-2021)

❖ تعليمة.رقم 29 .811:ديسمبر .(2022)، تسيير المزايا الجبائية الممنوحة بموجب القانون رقم 18-22المؤرخ في 24 جويلية 2022المتعلق بالاستثمار .الجزائر :المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية.

❖ مجلس المحاسبة، التقرير التقييمي لمجلس المحاسبة حول المشروع التمهيدي لقانون تسوية الميزانية لسنة 2020، الجزائر، 2020.

❖ مجلس المحاسبة، التقرير التقييمي لمجلس المحاسبة حول المشروع التمهيدي لقانون تسوية الميزانية لسنة 2015، الجزائر، 2015.

❖ https://www.aa.com.tr/ar. (s.d.).

II.المراجع باللغات الأجنبية

❖ CONSEIL.SUPERIEUR.DE.SFINANCES. (2002). Avis sur les déductions à l'impôt des personnes physiques. Bruxelles: Ministère des Finances.

❖ hind, h. a. (2023). les incitations fiscales et la promotion de l'investissement . Marrakech : afkar/idées, printemps 2023, université cadi Ayyad.

❖ ANADA, (2016) gouvernement du Québec, Dépenses Fiscales.